

الشبهة الرابعة

كتهانه لبعض ما روی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم

من الشبه التي أثارها بعض أهل الأهواء: أن كتم بعض ما روی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم، وهذا يعد كتهاناً للوحي الذي أمر الله تعالى رسوله بتبلیغه للناس، مستندین في ذلك إلى ما صح عنه أنه قال: «حفظت من رسول الله صلی الله علیه وسلم وعاءين: فاما أحدهما فبنته في الناس، وأما الآخر فلو بثته لقطع هذا البلعوم»^(١).

وفي رواية: «حفظت من رسول الله صلی الله علیه وسلم أحاديث ما حدثكم بها، ولو حدثكم بحديث منها لرجتموني بالأحجار»^(٢).

هذا ويجاب على هذه الشبهة بما يأتي:

١ - لقد أراد أبو هريرة رضي الله عنه: بالوعاءين وما في معناهما، قسمين أو مجموعتين من الأحاديث: أحدهما وهو الأكثر ما رواه للناس ونشره بينهم، وهو ما يجب تبليغه لهم، ولا يجوز كتهانه عنهم، والثاني وهو الأقل، ولعله لا يتتجاوز الحديث أو الحدثين كثيراً، هو الذي أخفاه ولم يروه للناس، وذلك ما لا يطلب العمل به، أو مما قد يثير فتنه، أو يترتب عليه اتكال، أو يلحق منه أذى، أو تكذيب من يرويه، أو غير ذلك، قال الذهبي: هذا على جواز كتهان بعض الأحاديث التي تحرك فتنه في الأصول أو الفروع، أو المدح أو الذم

(١) البخاري / ١٩٢-١٩٣، كتاب العلم.

(٢) الحاكم: المستدرک / ٣، ٥٠٩، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي عليه.

أما حديث يتعلق بحل أو حرام، فإنه لا يحل كتمانه بوجهه، فإنه من البينات والهدى^(١): أي يجب بيانه للناس، ولا يجوز كتمانه.

وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الوعاء الذي كان لا يظهره هو الفتنة واللاحـم وما وقع بين الناس من الحروب والقتال، وما سيقع، وهذه لو أخبر بها قبل كونها، لبادر كثير من الناس إلى تكذيبه^(٢).

٢- لم يكن أبو هريرة رضي الله عنه الصحابي الوحيد الذي كتم بعض ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ ثبت أن بعض الصحابة رضي الله عنهم كتموا بعض ما رووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحاديث، وكان منهم: معاذ بن جبل رضي الله عنه، فقد روى مسلم عنه قال: «كنت رثي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير، قال: يا معاذ تدربي ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟، قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، قال: قلت: يا رسول الله ألا أبشر الناس، قال: لا تبشرهم فيتكلوا»^(٣).

ومنهم: عبادة بن الصامت رضي الله عنه، فقد صح عنه أنه قال في مرض موته: ما من حديث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير إلا حدثكموه، إلا حديثاً

(١) الذهبي: سير أعلام النبلاء ٥٩٧/٢.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ١٠٩/٨.

(٣) مسلم بشرح النووي ٢٣٢/١.

واحداً وسوف أحذثكموه اليوم، وقد أححيط بنفسي، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار»^(١).
 قال القاضي عياض: «ومثل هذا عن الصحابة رضي الله عنهم كثير في ترك الحديث بما ليس تخته عمل، ولا تدعوه إليه ضرورة، أو ما تتحمله عقول العامة أو خشية مضرته على قائله أو سامعه»^(٢).

٣ - دعوة كبار الصحابة رضي الله عنهم إلى الإقلال من روایة الحديث، وحثّهم على ذلك، لأسباب رأوها داعية للإقلال من روایته.

فقد روی عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: أقروا الروایة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فيما يعمل به.

قال ابن كثير: وهذا محظوظ من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعفها الناس على غير مواضعها، وأنهم يتكلون على ما فيها من أحاديث الرخص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ، فيحملها الناس عنه^(٣).

وصح عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «حدثوا بها يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله»^(٤).

(١) مسلم بشرح النووي /١، ٢٢٩، ومعنى: أححيط بنفسي، قربت من الموت.

(٢) النووي شرح مسلم /١، ٢٢٩.

(٣) ابن كثير: البداية والنهاية /٨، ١١٠.

(٤) البخاري /١، ١٩٩، كتاب العلم.

كما صح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «ما أنت بمحدث قوماً حديثاً
لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»^(١).

و بهذا يبدو جلياً أن ما أخفاه أبو هريرة لا يخرج عن الأسباب التي أخفى من أجلها
بعض الصحابة رضي الله عنهم ما أخفوه من روایات، وأنه لم يكن كتماناً لما أمر الله تعالى
رسوله صلى الله عليه وسلم بتبليغه للناس كمَا توهّم الواهّمون.

(١) مسلم: المقدمة بشرح النووي ١/٧٦.